

تاج العروس من جواهر القاموس

مَعْدُ بنُ مالِكٍ الطائيُّ مَعْدُ بن الحارث الجُشَميُّ كذا في النَّسَخ والصواب
الْخَثْعَميُّ كذا في التَّكْمِلَةِ . المَعْدُ : ضَرْبٌ من الرُّطَابِ يقال : رُطَابَةٌ
مَعْدَةٌ ومُتَمَعِّدَةٌ : طَرِيضَةٌ عن ابنِ الأعرابيِّ ورُطَابٌ وفي اللسان : بُسْرُ
ثَعْدَق مَعْدُ أَي رَخَصٌ وبعضهم يقول هو إِتْبَاعٌ . لا يُفْرَدُ . والمَعْدَةُ
ككَلِمَةٍ وهي اللَّيْغَةُ الْأَصْلِيَّةُ يقال فيها : المَعْدَةُ بالكسر والفتح كلاهما
للتخفيف والكسر نَقْلَاهُ ابنُ السَّكَّيْتِ عن بعض العربِ ويقال أيضاً المَعْدَةُ بكسر
الميم والعين فهي أَرْبَعُ لُغَاتٍ نقلها شُرَّاحُ الفَصِيحِ وغيرُهُمْ : مَوْضِعُ
الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ يَحْدَرَهُ إِلَى الْأَمْعَاءِ وقال الليث : التي تَسْتَوِي عِبَ الطَّعَامِ
من الإنسان وهو لنا بِمَنْزِلَةِ الْكَرْشِ لِكُلِّ مُجْتَرٍ كما في الصحاح وفي المحكم :
بِمَنْزِلَةِ الْكَرْشِ لِلْأَطْلَافِ وَالْأَخْفَافِ أَي لِدَوَاتِهَا مَعِدٌ وَمَعْدٌ وَمَعْدٌ
كَتَفٍ وَعَنْبٍ تَوَهَّجَتْ فِيهِ فِعْلَةٌ وَأما ابنُ جِنْدٍ فقال في جمع مَعْدَةٍ
مَعْدٌ قال : وكان القياسُ أَنْ يقولوا مَعِدٌ كما قالوا في جَمْعِ نَبِيْقَةٍ نَبِيْقٌ وفي
جمع كَلِمَةٍ كَلِمٌ فلم يقولوا ذلك وَعَدَلُوا عنه إِلَى أَنْ فَتَحُوا الْمَكْسُورَ
وَكَسَرُوا الْمَفْتُوحَ قال : وقد علمنا أَنَّ مِنْ شَرْطِ الْجَمْعِ بِخَلْعِ الْهَاءِ أَنْ لَا
يُغَيَّرَ مِنْ صِيغَةِ الْحُرُوفِ وَالْحَرَكَاتِ شَيْءٌ وَلَا يُزَادَ عَلَى طَرَحِ الْهَاءِ نَحْوُ تَمْرَةٍ
وَتَمْرٍ وَنَخْلَةٍ وَنَخْلٍ فَلَوْلَا أَنَّ الْكُسْرَةَ وَالْفَتْحَةَ عِنْدَهُمْ تَجَرِيَانِ كَالشَّيْءِ
الوَاحِدِ . لَمَا قَالُوا مَعْدَقٌ وَنَقَمٌ فِي جَمْعِ مَعْدَةٍ وَنَقَمَةٍ . وقياسه نَقَمٌ
ومَعْدٌ ولكنهم فعلوا هذا لِقُرْبِ الْحَالِيَيْنِ عَلَيْهِمْ وَلِيُعْلِمُوا رَأْيَهُمْ فِي ذَلِكَ
فِيؤْنَسُوا بِهِ وَيُوطَّئُوا بِمَكَانِهِ لِمَا وَرَاءَهُ . كذا في اللسان . ومُعِدَّ الرجلُ
بالضمُّ فهو مَمْعُودٌ : زَرَبَتْهُ مَعِدَتُهُ فلم تَسْتَمْرِ رِيءُ مَا يَأْكُلُهُ من الطَّعَامِ
وحكى ابنُ طَرِيْفٍ مُعِدَّ الرجلُ عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ إِذَا وَجَعَتْهُ مَعِدَتُهُ
وحكى ابنُ الْقَطَّاعِ فِي الْأَفْعَالِ مَعِدَّ كَفَرَحَ مَعْدَاً وَمَعْدَاً وقال ابنُ سِيْدِهِ فِي
الْعَوِيضِ : اشتقاقُ الْمَعْدَةِ من قولهم شَيْءٌ مَعْدُ أَي قَوِيٌّ غَلِيظٌ وَحَكَاهُ
الْقَزَّازُ أَيْضاً قال : وقيل : إِنَّ اشتقاقها من قولهم مَعْدَ بِخُصْيَيْهِ إِذَا
مَدَّهُمَا فَكَأَنَّ الْمَعْدَةَ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِامْتِدَادِهَا . نقله شيخنا . والمَعْدُ
كَمَرَدٍ : الْجَنْبُ من الإنسان وغيره وهما الْمَعْدَانِ وَأَفْرَدَهُ اللَّحْيَانِ
وَأَنشَدَ شَمِرٌ فِي الْمَعْدِ من الإنسان :

وَكَاثَرٌ مَّا تَحْتِ الْمَعْدِّ ضَائِلَةٌ ... يَنْفِي رُقَادَكَ سَمَّهَا وَسَمَاءُهَا
يَعْنِي الْحَيَّةَ وَالْمَعْدِّ : الْبَطْنُ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ وَأَنَشَدَ :
أَبْرَأْتُ مِنِّْي بِرِصَاً بِجِلْدِي ... مِنْ بَعْدِ مَا طَعَنْتُ فِي مَعْدِِّي وَقِيلَ
الْمَعْدِّ : اللَّحْمُ الَّذِي تَحْتِ الْكَتِفِ أَوْ أَسْفَلَ مِنْهَا قَلِيلاً وَهُوَ مِنْ أَطْيَبِ
لَحْمِ الْجَنْبِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَتَقُولُ الْعَرَبُ فِي مِثْلِ يَضْرِبُونَهُ " قَدَّ يَأْكُلُ
الْمَعْدِِّي " أَكَلَ السُّوءَ " قَالَ : هُوَ فِي الْإِشْتِقَاقِ يَخْرُجُ عَنِ مَفْعَلٍ وَيَخْرُجُ عَلَى
فَعْلٍ عَلَى مِثَالِ عِلَادٍ وَلَمْ يُشْتَقَّ مِنْهُ فِعْلٌ . وَالْمَعْدِّ : مَوْضِعُ عَقَبِ
الْفَرَسِ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ مَوْضِعُ رِجْلِ الْفَارِسِ مِنَ الدَّابَّةِ فَلَمْ يَخُصَّ
عَقِباً مِنْ غَيْرِهَا وَمِنْ الرَّجْلِ مِثْلُهُ . وَالْمَعْدِّ : عِرْقٌ فِي مَنْسَجِ الْفَرَسِ .
وَالْمَعْدِّانِ مِنَ الْفَرَسِ : مَا بَيْنَ رُؤُوسِ كَتِفَيْهِ إِلَى مُؤَخَّرِ مَنْدَنِهِ قَالَ
ابْنُ أَحْمَرَ يُخَاطِبُ امْرَأَتَهُ :
فَلِمَ مَّآ زَالَ سَرَجِي عَنْ مَعْدِّ ... وَأَجْدِرُ بِالْحَوَادِثِ أَنْ تَكُونَا .
فَلَا تَصِلِي بِمَطْرُوقٍ إِذَا مَا ... سَرَى فِي الْقَوْمِ أَصْبَحَ مُسْتَكِينَا
يَقُولُ : إِذَا زَالَ عَنْكَ سَرَجِي فَبَدَلْتِ بِطَلَاقٍ أَوْ بِمَوْتٍ فَلَا تَتَزَوَّجِي بَعْدِي
هَذَا الْمَطْرُوقَ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مَعْنَاهُ إِنَّ عُرِّيَّ فَرَسِي مِنْ سَرَجِي وَمَتَّ :
فَبَدَلْتِي يَا غَنِيَّ بِأَرْوَحِي ... مِنَ الْفِتْيَانِ لَا يُمْسِي بِطِينَا